الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

أسندت إحداهما إلى الأخرى احتراز عن قولك زيد عمرو وعن قولك زيد على أو زيد في أو قام في .

فإن المجموع منهما مركب من كلمتين وليس بكلام لعدم إسناد إحداهما إلى الأخرى .

وأقل ما يكون ذلك من اسمين كقولك زيد قائم أو اسم وفعل كقولك زيد قام وتسمى الأولى جملة اسمية والثانية جملة فعلية .

ولا يتركب الكلام من الاسم والحرف فقط ولا من الأفعال وحدها ولا من الحروف ولا من الأفعال والحروف .

فإن قيل ما ذكرتموه من الحد منتقض بما تركب من كلمتين أسندت إحداهما إلى الأخرى وهما مهملتان فإنه لا يكون كلاما وذلك كما لو أسندت مقلوب زيد إلى مقلوب رجل فقلت ديز هو لجر .

قلنا المراد من الكلمة التي منها التأليف اللفظة الواحدة الدالة بالوضع على معنى مفرد ولا وجود لذلك فيما ذكروه .

غير أن ما ذكروه من الحد يدخل فيه قول القائل حيوان ناطق وإنسان عالم وغير ذلك من النسب التقييدية .

فإنه لا يعد كلاما مفيدا وإن أسند فيه إحدى الكلمتين إلى الأخرى والوجب أن يقال الكلام ما تألف من كلمتين تأليفا يحسن السكوت عليه